

• ١٠ .

١- ١٠ .

• ١١ .

٢- ١١ .

٣- ١١ .

• ١٢ .

٤- ١٢ .

• ١٣ .

٥- ١٣ .

• ١٤ .

٦- ١٤ .

• ١٥ .

٧- ١٥ .

٨- ١٥ .

lawpedia.jo

• ١٦ .

٩- ١٦ .

• ١٧ .

١٠- ١٧ .

• ١٨ .

١١- ١٨ .

• ١٩ .

١٢- ١٩ .

٢٠١٨/٨/١٢

٢٠١٨/٨/١٢

٢٠١٨/٨/١٢

٢٠١٨/٨/١٢

٢٠١٨/٨/١٢

٢٠١٨/٨/١٢

٢٠١٨/٨/١٢

lawpedia.jo

٢٠١٨/٨/١٢

٢٠١٨/٨/١٢

٢٠١٨/٨/١٢

٢٠١٨/٨/١٢

٢٠١٨/٨/١٢

٢٠١٨/٨/١٢

٢٠١٨/٨/١٢

طلب مساعد رئيس النيابة العامة بمطالعة الخطية قبول التمييز بين شكلاً والتمييز الأول موضوعاً ونقض القرار المميز ورد التمييز الثاني موضوعاً .

الفتوة

بالتفريق والمداولة يتبين أن النيابة العامة في عمان كانت وبقراراتها رقم ٢٠٠٦/٣١٥٤/ت تاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٧ قد أحالت المتهم المميز ليحاكم لدى محكمة جنابات عمان بجناية التزوير واستعمال مزور خلافاً لأحكام المادة ٢٦١ وبدلالة المادة ٢٦٢ من قانون العقوبات مكررة ثلاث مرات .

بتاريخ ٢٠٠٧/٤/٣٠ وفي القضية رقم ٢٠٠٦/٨١١/٢ قررت محكمة جنابات عمان تعديل وصف التهمة من التزوير خلافاً لأحكام المادة ٢٦١ وبدلالة المادة ٢٦٢ من قانون العقوبات مكررة ثلاث مرات إلى تهمة التزوير خلافاً لأحكام المادتين ٢٧١ و ٢٦١ من القانون ذاته وإدانته بالوصف المعدل والحكم عليه بالسجن مدة سنة واحدة والرسوم عن كل جريمة و عملاً بأحكام المادة ٧٢ من قانون العقوبات تنفيذ إحدى العقوبات وهي الحبس مدة سنة واحدة والرسوم و عملاً بأحكام المادة ١٠٠ من قانون العقوبات تخفيض العقوبة بحقه إلى الحبس ثلاثة أشهر والرسوم .

بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٨ وفي القضية رقم ٢٠٠٧/١٩١٦ أصدرت محكمة استئناف عمان قرارها المطعون فيه المشار إليه في مستهل هذا القرار .

وعن أسباب تمييز المميز أمين :

وبالنسبة للأسباب ١-٩ الدائرة حول الطعن في وزن البينات وتقديرها وسلامة النتيجة التي انتهى إليها القرار المميز .

فإن لمحكمة الموضوع بمقتضى المادة ١٤٧ من قانون أصول المحاكمات الجزائية الأخذ بما تقنع به من بيينة وطرح ما سوى ذلك .

وفي الحالة المعروضة فقد اعتمدت محكمة الموضوع في قضائها اعتراف المميز لدى المدعي العام وهو وفقاً لما استقر عليه قضاء هذه المحكمة إقرار قضائي يصلح أساساً